

قرار رقم (١٧٦٤) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٢

بشأن تجديد قيد وسيطي تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن،

قرر

مادة أولى: - يجدد قيد وسيطي التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة كوسيط تأمين بالشركة المصرية الإماراتية تكافل حياة - سلامة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمه:-

م	اسم الوسيط	الرقم	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
١	سالى حسن عيد على	٣٢٢٢٧	٢٠٢٢/١١/١٤	الشركة المصرية الإماراتية تكافل حياة _ سلامة	٢٨٤٠٩٢١٠١٠٤٠٢١
٢	محمود عبد الرحمن سليمان عبد الكريم	٤٠٥٨٥	٢٠٢٢/١٠/٢	الشركة المصرية الإماراتية تكافل حياة _ سلامة	٢٧٢٠٨٠٥٠١٠٣٩٩٦

مادة ثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦